14071 - عن أبي الطفيل قال : جاءت فاطمة إلى أبي بكر الصديق فقال : يا خليفة رسول ا صلى ا عليه وسلّم أنت ورثت رسول ا صلى ا عليه وسلّم أم أهله ؟ قال : لا بل أهله قالت : فما بال الخمس ؟ فقال : إني سمعت رسول ا صلى ا عليه وسلّم يقول : إذا أطعم ا نبيا طعمة ثم قبضه كانت للذي يلي بعده فلما وليت رأيت أن ارده على المسلمين قالت : فأنت وما سمعت من رسول ا صلى ا عليه وسلّم أعلم ثم رجعت .

(حم م د وابن جرير هق) (أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب قسم الفيء والغنيمة باب بيان مصرف خمس الخمس . (6 / 303) ص)